

السؤال : خَمْسُونَ حَدِيثًا فِي الْمُواخَاةِ بَيْنَ النَّبِيِّ (ص) وَالْإِمَامِ عَلِيِّ (ع) مِنْ مَصَادِرِ أَهْلِ السَّنَةِ.

2019-05-14 اللجنة العلمية

جليل: اذْكُرُوا لَنَا مِنْ مَصَادِرِ الْمُخَالِفِينَ أَنَّ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا {ص} أَخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِمَامِ عَلِيِّ {ع}

الجواب :

الأخُ جَلِيلُ الْمُحْتَرَمِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

ذَكَرَ الْعَلَمَةُ الْأَمِينِيُّ فِي مَوْسُوعَةِ " الْغَدِيرِ " ج 3 ص 118 ، خَمْسِينَ حَدِيثًا مِمَّنْ رَوَتْهُ مَصَادِرُ أَهْلِ السَّنَةِ فِي مَوْضُوعِ الْمُواخَاةِ هَذِهِ ، نَذَكُرُ شَطْرًا مِنْهَا:

قَالَ (قُدْسَ سِرُّهُ): (هَذِهِ الْأُخُوَّةُ بِالْمَعْنَى الْخَاصَّةِ الثَّابِتَةُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِمَّا يَخْتَصُّ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا يَدْعِيهَا بَعْدَهُ إِلَّا كَذَّابٌ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ كَمَا يَأْتِي ، وَكَانَتْ مُطْرَدَةً بَيْنَ الصَّحَابَةِ كَلَقِبَ يُعْرَفُ بِهِ ، تَدَاوَلَتْهُ الْأَنْدِيَّةُ ، وَحَوَتْهُ الْمُحَاوَرَاتُ ، وَوَقَعَ الْحِجَاجُ بِهِ ، وَتَضَمَّنَهُ الشُّعْرُ السَّائِرُ ، وَكُوِّدَ هَبْنَا إِلَى جَمْعِ شَوَارِدِ هَذَا الْبَابِ لَجَاءَ مِنْهُ كِتَابٌ ضَخْمٌ غَيْرَ أَنَّنَا نَخْتَارُ مِنْهَا نُبْدَأُ:

1 - أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَأَخَى بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَقَلَانَ وَقَلَانَ، فَجَاءَهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَخَيْتَ بَيْنَ أَصْحَابِكَ وَلَمْ تُؤَاخِ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

(يَنْتَهِي سَنَدُ هَذَا الْحَدِيثِ إِلَى) : أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ . عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ . زَيْدِ بْنِ أَبِي أَوْفَى . عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى . إِبْنِ عَبَّاسٍ . مَخْدُوجِ بْنِ زَيْدٍ . جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ . عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَبِي أُمَامَةَ . زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ . سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ .

رَاجِعْ جَامِعَ التَّرْمِذِيِّ 2 ص 213 ، مَصَابِيحَ البَغَوِيِّ 2 ص 199 ، مُسْتَدْرَكَ الحَاكِمِ 3 ص 14 ، الاستيعَابَ 2 ص 460 وَعُدَّ حَدِيثُ المُوَاخَاةِ مِنَ الأَثَارِ الثَّابِتَةِ.

تَيْسِيرُ الوُصُولِ 3 ص 271 ، مَشْكَاهُ المَصَابِيحِ هَامِشُ المَرْقَاةِ 5 ص 569 ، الرِّيَاضُ النُّصْرَةَ 2 ص 167 ، وَقَالَ فِي ص 212 :

وَمِنْ أَدَلِّ دَلِيلٍ عَلَى عِظَمِ مَنزِلَةِ عَلِيٍّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنِيعُهُ فِي المُوَاخَاةِ فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ يَضُمُّ الشَّكْلَ إِلَى الشَّكْلِ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُمَا . إِلَى أَنْ آخَى بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَإِدْخَرَ عَلِيًّا لِنَفْسِهِ وَخَصَّهُ بِذَلِكَ ، فَيَالِهَا مِنْ مَفْخَرَةٍ وَفَضِيلَةٍ .

فَرَأَيْتُ السَّمْطَيْنِ فِي البَابِ العِشْرِينَ ، الفُصُولُ المُهَمَّةُ ص 22 و 29 ، تَذْكَرَةُ السَّبْطِ 13 ، 15 وَحَكَى عَنِ التَّرْمِذِيِّ أَنَّهُ صَحَّحَهُ ، كِفَايَةُ الكِنَجِيِّ ص 82 وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ عَالٍ صَحِيحٌ ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ قُرْبَ مَنزِلَةِ عَلِيٍّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ . إِلَى آخِرِ مَا مَرَّ .

عَنِ الرِّيَاضِ النُّصْرَةَ .

السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ سَيِّدِ النَّاسِ 1 ص 200 - 203 وَصَرَّحَ بِأَنَّ هَذِهِ هِيَ المُوَاخَاةُ قَبْلَ الهِجْرَةِ ثُمَّ قَالَ :

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقٍ : آخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ

فَقَالَ : تَوَاخَوْا فِي اللَّهِ أَخَوَيْنِ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : هَذَا أَخِي . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ أَخَوَيْنِ .

تَارِيخُ ابْنِ كَثِيرٍ 7 ص 335 ، أَسْنَى المَطَالِبِ لِلجَزْرِيِّ ص 9 ، مَطَالِبُ السُّؤُولِ ص 18 وَقَالَ : فَعَقَدَ الأُخُوَّةَ بَيْنَ اثْنَيْنِ مِنْهُمْ حَتَّى عَلَى التَّنَاصُرِ وَالتَّعَاضُدِ ، وَجَعَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مُوَاخِيًّا لِمَنْ تَقَرَّبَ مِنْهُ دَرَجَتَهُ فِي المُمَاتِلَةِ وَالمَسَاوَاةِ .

الصَّوَاعِقُ 73 ، 75 ، تَارِيخُ الْخُلَفَاءِ 114 ، الإِصَابَةُ 2 ص 507 * الْمَوَاقِفُ 3 ص 276 ، شَرْحُ الْمَوَاهِبِ 1 ص 373 ، طَبَقَاتُ الشَّعْرَانِي 2 ص 55 ، تَارِيخُ الْقَرْمَانِي هَامِشُ الْكَامِلِ 1 ص 216 ، السِّيَرَةُ الْحَلَبِيَّةُ 1 ص 23 ، 101 ، وَفِي هَامِشِهَا السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِزَيْنِي دَحْلَان 1 ص 325 ، كِفَايَةُ الشَّنْقِيطِيِّ 34 ، الإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لِلْأُسْتَاذِ مُحَمَّدِ رِضَا ص 21 ، الإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لِلْأُسْتَاذِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ عَبْدِ الْمَقْصُودِ وَقَالَ فِي ص 73 : وَلَكِنَّ كَانَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ وَزَيْرُهُ الصَّادِقُ فَإِنَّ عَلِيًّا كَانَ مِنْهُ الظِّلُّ اللَّاصِقَ لَمْ يَنَأْ عَنْهُ وَكَمْ يَبْعُدُ إِلَّا كَمَا أَرْسَلَهُ مُحَمَّدٌ لِيَكُونَ لَهُ عَلَى أَعْدَائِهِ عَيْنًا أَوْ لِرِجَالِهِ طَلِيعَةً حَتَّى فِي بَدْءِ ذَلِكَ الْوَقْتِ الَّذِي أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ يُكُونُ فِيهِ مُلْكُهُ الصَّغِيرَ ، وَيَرْبِطُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ ، وَلَمْ يَفْتَهُ أَنْ يُؤَثَّرَ بِإِخَائِهِ عَلِيًّا دُونَ الْبَاقِينَ . فَأَخَى بَيْنَ صَحْبِهِ الْخَارِجِينَ مِنْ دِيَارِهِمْ مَعَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِ الْبَلَدَةِ الَّذِينَ آوُوا ، فَتَخَيَّرَ أَنْ يَكُونَ عَلِيٌّ أَخَاهُ فِي الدِّينِ ، وَلَمْ يُوَآخِ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَمْ يُوَآخِ عُمَرَ ، وَلَمْ يُوَآخِ حَمْزَةَ أَسَدَهُ وَأَسَدَ اللَّهِ وَلَكِنَّهُ اصْطَفَى لِهَذِهِ الْأُخُوَّةِ الْمَعْنَوِيَّةِ بَعْدَ أُخُوَّةِ الدَّمِ فَتَاهُ الرَّيْبَ ، فَأَثَرَهُ عَلَى كُلِّ حَبِيبٍ بَعِيدٍ وَقَرِيبٍ ...

2 - زَيْدُ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ : لَمَّا آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ وَأَخَى بَيْنَ عُمَرَ وَأَبِي بَكْرٍ (إِلَى أَنْ قَالَ) : فَقَالَ عَلِيٌّ : لَقَدْ ذَهَبَ رُوحِي وَأَنْقَطَعَ ظَهْرِي حِينَ رَأَيْتُكَ فَعَلْتَ بِأَصْحَابِكَ مَا فَعَلْتَ غَيْرِي ، فَإِنْ كَانَ هَذَا مِنْ سَخَطِ عَلِيٍّ ؟ فَلَكَ الْعُتْبَى وَالْكَرَامَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَخْرَتُكَ إِلَّا لِنَفْسِي ، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ، وَأَنْتَ أَخِي وَوَارِثِي . قَالَ : وَمَا أَرِثُ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ !؟ قَالَ : مَا وَرَثَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِي . قَالَ : مَا وَرَثَ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِكَ؟! قَالَ : كِتَابَ رَبِّهِمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ، وَأَنْتَ مَعِي فِي قَصْرِي فِي الْجَنَّةِ مَعَ فَاطِمَةَ ابْنَتِي ، وَأَنْتَ أَخِي وَرَفِيقِي . ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ) .

مَنَاقِبُ أَحْمَدِ بْنِ حَنْبَلٍ ، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ 2 ص 209 ، تَارِيخُ ابْنِ عَسَاكِرَ 6 ص 201 ، تَذَكْرَةُ السَّبْطِ 14 وَصَحَّحَهُ وَقَالَ : رِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، كُنُزُ الْعُمَّالِ 6 ص 390 . كِفَايَةُ الشَّنْقِيطِيِّ 35 ، 44 .

3 - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخَى بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَبَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ ، فَأَخَى بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَقَالَ لِعَلِيٍّ : أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوكَ ، فَإِنْ نَاكَرَكَ أَحَدٌ فَقُلْ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ لَا يَدْعِيهَا بَعْدَكَ

إِلَّا كَذَابٌ.

مَنَاقِبُ أَحْمَدَ ، تَارِيخُ ابْنِ عَسَاكِرَ ، كِفَايَةُ الْكِنَجِيِّ 82 ، 83 ، تَذَكُّرَةُ السُّبُّطِ 14 وَصَحَّحَهُ وَرَدَّ عَلَى جَدِّهِ فِي تَضْعِيفِهِ سَنَدَهُ، الْمَرْقَاةُ فِي شَرْحِ الْمَشْكَاةِ 5 ص 569 .

وَفِي لَفْظِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَيَعْلَى بْنِ مُرَّةَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا تَرَكْتُكَ لِنَفْسِي ، أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوكَ فَإِنْ حَاجَكَ أَحَدٌ فَقُلْ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ ، لَا يَدْعِيهَا بَعْدَكَ إِلَّا كَذَابٌ .

كَنْزُ الْعُمَالِ 6 ص 154 ، 399 عَنِ الْحَافِظِ أَبِي يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ .

4- قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ : وَآخَى رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَقَالَ فِيمَا بَلَّغْنَا وَنَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ : تَأَخُّوا فِي اللَّهِ أَخَوِينَ أَخَوِينَ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : هَذَا أَخِي . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ ، وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ خَطِيرٌ وَلَا نَظِيرٌ مِنَ الْعِبَادِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَوِينَ .

تَارِيخُ ابْنِ هِشَامٍ 2 ص 123 ، تَارِيخُ ابْنِ كَثِيرٍ 3 ص 226 ، السِّيَرَةُ الْحَلَبِيَّةُ 2 ص 101 ، الْفَتَاوَى الْحَدِيثِيَّةُ ص 42 .

5 - أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ : قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي وَرَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ . تَارِيخُ الْخَطِيبِ 12 ص 268 ، كَنْزُ الْعُمَالِ 6 ص 402 .

6 - أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ : آخَى رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ عُمَرَ وَأَبِي بَكْرٍ . وَبَيْنَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَزَيْدِ بْنِ الْحَارِثَةِ (إِلَى أَنْ قَالَ) : وَبَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهِ .

أَخْرَجَهُ الْخُلَيْعِيُّ فِي الْخُلَيْعَاتِ ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ كَمَا فِي كَنْزِ الْعُمَالِ 6 ص

7 - 394- ابْنُ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي

مُسْنَدُ أَحْمَدَ 1 ص 230 ، الإِسْتِيعَابُ 2 ص 460 ، الإِمْتَاعُ لِلْمَقْرِيْزِيِّ ص 340 ، كَنْزُ الْعُمَالِ 6 ص 391 .

8- أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي مُوسَى، اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي أَخِي عَلِيًّا أَشَدُّ بِهِ أَرْزِي وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا .

مَنَاقِبُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ . الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ 2 ص 163 .

9 - ابْنُ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ إِحْتِجَاجِهِ عَلَى الرَّجُلِ الشَّامِيِّ وَهُوَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ كَثِيرُ الْفَائِدَةِ وَمِنْهُ: وَقَالَ (رَسُولُ اللَّهِ): يَا أُمَّ سَلَمَةَ ؟ هَلْ تَعْرِفِينَ هَذَا؟! قَالَتْ: نَعَمْ، هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ، هَذَا عَلِيُّ سَيْطِ لَحْمِهِ بِلَحْمِي وَدَمُهُ بِدَمِي، وَهُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، يَا أُمَّ سَلَمَةَ؟ هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ مَبْجَلٍ، وَمَأْمَلُ الْمُسْلِمِينَ ، وَآمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَوْضِعُ سِرِّي وَعَلَمِي، وَبَابِي الَّذِي يُؤْوَى إِلَيْهِ، وَهُوَ الْوَصِيُّ عَلَى أَهْلِ بَيْتِي، وَعَلَى الْأَخْيَارِ مِنْ أُمَّتِي، وَهُوَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

الْمَحَاسِنُ وَالْمَسَاوِي 1 ص 31 ، مَرَّ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ هَذَا بِلَفْظٍ آخَرَ وَمَصَادِرُهُ فِي ج 1 ص 337 ، 338

10- مَرَّ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ بَدَأَ الدَّعْوَةَ: أَنْتَ أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي . رَاجِعْ ج 2 ص 279 - 285 .

11 - مَرَّ ج 1 ص 215 مِنْ طَرِيقِ الطَّبْرِيِّ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: إِنَّ عَلِيًّا بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي. وَقَوْلُهُ: مَعَاشِرَ النَّاسِ؟ هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَوَاعِي عَلَمِي وَخَلِيفَتِي عَلَى مَنْ آمَنَ بِي . وَيُظْهِرُ مِنْ كَلَامِ النُّوَيْرِيِّ الَّذِي أَسْلَفْنَا فِي ج 1 ص 288 : أَنَّ مُوَآخَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ كَانَتْ مَشْهُورَةً فِي الْعُصُورِ الْمُتَقَدِّمَةِ .

12 - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَكْتُوبٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تُخْلَقَ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ بِأَلْفِي عَامٍ .

مَنَاقِبُ أَحْمَدَ ، تَارِيخُ الْخَطِيبِ 7 ص 387 ، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ 2 ص 168 ، تَذَكْرَةُ السَّبْطِ 14 ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ 9 ص 111 ، مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ 87 ، شَمْسُ الْأَخْبَارِ ص 35 عَنْ مَنَاقِبِ الْفَقِيهِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ ، كَنْزُ الْعُمَالِ 6 ص 399 عَنْ ابْنِ عَسَاكِرَ، فَيْضُ الْقَدِيرِ 4 ص 355 ، كِفَايَةُ الشَّنْقِيطِيِّ 34 ، مِصْبَاحُ الظَّلَامِ 2 ص 56 نَقْلًا عَنِ الطَّبْرَانِيِّ .

13 - أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: طَلَبَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَنِي فِي حَائِطٍ نَائِمًا فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: قُمْ فَوَاللَّهِ لَأَرْضِيَنَّكَ ، أَنْتَ أَخِي وَأَبُو وُلْدِي ، تُقَاتِلُ عَلِيَّ سُنَّتِي .

مَنَاقِبُ أَحْمَدَ ، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ 2 ص 167 ، الصَّوَاعِقُ 75 ، كَنْزُ الْعُمَالِ 6 ص 404 ،

كِفَايَةُ الشَّنْقِيطِيِّ 24 .

14 - مَخْدُوجُ بْنُ زَيْدِ الذَّهَلِيِّ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ: أَمَا عَلِمْتَ يَا عَلِيُّ؟ إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِي؟! (إِلَى أَنْ قَالَ): ثُمَّ يَنَادِي مُنَادٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ: نِعْمَ الْأَبُ أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ، وَنِعْمَ الْأَخُ أَخُوكَ عَلِيُّ .

مَنَاقِبُ أَحْمَدَ ، مَنَاقِبُ الْفَقِيهِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ ، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ 2 ص 201 ، مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ 83 ، 234 ، 238 ، شَمْسُ الْأَخْبَارِ 32 ، تَذَكْرَةُ السَّبْطِ ص 13 وَرَدَّ عَلَى مَنْ ضَعَّفَهُ لِمَكَانِ مَيْسِرَةَ وَالْحَكَمِ فِي طَرِيقِ الْحَافِظِ الدَّارِقُطْنِيِّ فَقَالَ: الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْفَضَائِلِ لَيْسَ فِيهِ مَيْسِرَةٌ وَلَا الْحَكَمُ ، وَأَحْمَدُ مُقَلِّدٌ فِي الْبَابِ مَتَى رَوَى حَدِيثًا وَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَى رِوَايَتِهِ لِأَنَّهُ إِمَامٌ زَمَانِهِ، وَعَالِمٌ أَوَانِهِ، وَالْمُبْرِزُ فِي عِلْمِ النُّقْلِ عَلَى أَقْرَانِهِ، وَالْفَارِسُ الَّذِي لَا يُجَارَى فِي مِيدَانِهِ .

15 - أَبُو بُرْزَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا فِي عَلِيٍّ فَقُلْتُ: يَا رَبُّ؟ بَيْنَهُ لِي فَقَالَ: إِسْمَعُ. فَقُلْتُ: سَمِعْتُ. فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأْيُهُ الْهُدَى، وَإِمَامُ أَوْلِيَائِي، وَنُورٌ

مَنْ أَطَاعَنِي، وَهُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، مَنْ أَحَبَّهُ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَنِي، فَبَشَّرَهُ بِذَلِكَ. فَجَاءَ عَلِيٌّ فَبَشَّرْتُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَفِي قَبْضَتِهِ، فَإِنْ يُعَذِّبَنِي فَيَذْنِبِي، وَإِنْ يُتِمَّ لِي الَّذِي بَشَّرْتَنِي بِهِ فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِي. قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ أَجَلِ قَلْبِهِ وَاجْعَلْ رَبِيعَهُ الْإِيمَانَ. فَقَالَ اللَّهُ: قَدْ فَعَلْتُ بِهِ ذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّهُ رُفِعَ إِلَيَّ أَنَّهُ سَيَخْصُهُ مِنَ الْبَلَاءِ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصَّ بِهِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي. فَقُلْتُ: يَا رَبُّ؟ أَخِي وَصَاحِبِي .

فَقَالَ: إِنَّ هَذَا شَيْءٌ قَدْ سَبَقَ، إِنَّهُ مُبْتَلَىٰ وَمُبْتَلَىٰ بِهِ .

حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ 1 ص 67 ، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ 2 ص 449 ، شَرْحُ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ 2 ص 449 ، فَرَايِدُ السَّمْطَيْنِ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِينَ وَالْبَابِ الْخَمْسِينَ بِطَرِيقَيْنِ ، مَنَاقِبُ الْخَوَارِزْمِيِّ 245 ، كِفَايَةُ الْكَنْجِيِّ 95 ، نُزْهَةُ الْمَجَالِسِ 2 ص 241 (رَاجِعْ بَقِيَّةَ الْمَصَادِرِ فِي كِتَابِ الْغَدِيرِ).

وَدُمْتُ سَالِمِينَ .